فالاقسام اربعة والمعتبر حال المحمول في انه هل هو معدولة لان حرف السلب فيها داخل على ما هو من طرفيه من كونه دالا على سلب احد الطرفين عن الاخر وكل من

المعدولة والمحصلة اما موجبة او سالبة فالاقسام اربعة والفرق بينهما ظاهر

وانما يقع الاشتباه بين المحصلة السالبة نحو ليس زيد بعالم وبين المعدولة الموجبة

نحو زيد هو لا عالم لان كل واحدة منهما فيها سلب واحد وبين وجوه الفرق بينهما بان قالوا

ان السالبة المحصلة اعم من الموجبة المعدولة لانه كلما ثبت ان زيدا موصوف بنفي

العلم وهو معنى المعدولة ثبت انه ليس موصوفا بالعلم وهو معنى السالبة

وتزيد السالبة بصدقها عند عدم وجود الموضوع لان الموجبة تقتضي وجود

الموضوع بخلاف السالبة هذا الذي اشتهر عندهم والتحقيق ان الدليل على الطائفة

بل هو كما في شرح المختصر محقق بانه اذا كان المحمول وصفا وجوديا نحو زيد عالم او ابيض

مثلا والمحمول في المعدولة عدمي وحينئذ فهي مساوية للسالبة المحصلة لا عموم

بينهما وكل واحدة منهما تصدق عند وجود الموضوع وعند عدمه كما ان الموجبة

الموجبة المحصلة نحو زيد عالم والسالبة المعدولة نحو ليس زيد بلا عالم اعم

منهما وتباين ايضا لان مدلول السالبة نفي كونه زيد غير عالم فيجب ارتفاع

نقيضه وهو كونه عالما وكما ارتفع النقيض فيلزم ان لا يصدق كل منهما بدون

الموضوع لكونه يحكم عليه بوصف وجودي وهذا لمن قال بعموم الثانية والله اعلم

واعلم ان العدول يعرف بتقدم الرابطة على حرف السلب نحو زيد هو لا عالم

فان لم تذكر الرابطة وقع الفرق بالنية اذ انوى كونه جزءا من المحمول بان ينوى

ربط السلب فمعدول وان فمحصل فالمعدول يعرف بان يصطلح على تخصيص

بعض الالفاظ بالسلب وبعضها بالعدول كما يقال زيد ليس كاتبا في السالبة

وزيد لا كاتب او غير كاتب في المعدولة وانما المعدول في الموضوع فجوابه بتقديم

السور على حرف السلب نحو كل لا حي جماد التنبيه الرابع تقدم ان السور هو

ما دل على تعميم الافراد او تبعيضها وان المحصورة من موضوع القضية مسورة

ومن محمولها مهملة ولذا كان من حق السور ان لا يدخل الا على ما اريد تعميمه

الحكم عليها تعميما او تبعيضا وهو الموضوع الكلي لا الجزئي لانه لا افراد له ولا

المحمول مطلقا لان المحصورة منه مهملة لا افراد له فاذا ادخل السور على الموضوع

الجزئي او على المحمول كليا كان او جزءا فقد انحرف عن موضعه الذي يستحقه

وتسمى القضية حينئذ منحرفة وقد بلغوا عدد صور المنحرفات الى مائة

واثني عشرة قضية ذكرها في المختصر وكذا في الكافي بسبب الخلاف ان كل

قضية اثبت للجزء وافراد نحو كل زيد عالم او حكمت باجتماع افراد بجزء واحد

نحو زيد كل عالم فهي كاذبة وربما يكون فيها احد الامرين فهي كغيرها في الصدق والكذب

وقد رأيت بهذه التنبيهات تشويقا للطالب الى المطولات نسأل الله ان يختم لنا بالخير

• وان على التعليق فيها انه حكم • فانها شرطية وتنقسم •

• ايضا الى شرطية متصلة • ومثلها شرطية منفصلة •

جزءاها مقدم وتال. لما تكلم على ما قصده من الحمليات ذكر هنا مقابلها وهو

الشرطية وتقدم انها هي القضية التي تركبت من قضيتين ربط احداهما بالاخرى بينهما

حرف الشرط او العناد وعبر هنا بالربط الشامل للامرين وعبر هنا بالتعليق

ليبين انه قسمها الى شرطية متصلة وهي التي حكم فيها بتعليق وحصول مضمون

قضية على حصول مضمون اخرى او بنفيه كلما كانت الشمس طالعة كان

النهار موجودا او ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود والى شرطية منفصلة وهي التي حكم

فيها بثبوت العناد بين مضموني قضيتين او سلبه نحو العدد اما ان يكون

زوجا واما ان يكون فردا او ليس اما ان يكون هذا انسانا واما ان يكون حيوانا

غير ان اطلاق التعليق على هذا الربط مجاز لتشبيهها في الربط بالمتصلة فيتعين استعمال

اللفظ في حقيقته ومجازه لمن يجوز ذلك وهو جائز على الصحيح كما ان تسمية

المنفصلة شرطية مجاز ايضا لشبهها بالمتصلة فيما تركبت منه ثم ان اول جزئي الشرطية

من كل منهما يسمى مقدما لانه هو الكاتب المتبوع وثانيهما يسمى تاليا